

Distr.: General  
16 June 2010  
Arabic  
Original: English



## بيان مقدم من رئيس مجلس الأمن

في جلسة مجلس الأمن ٦٣٤١ المعقودة في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٠، أدلى رئيس مجلس الأمن باسم المجلس بالبيان التالي فيما يتعلق بنظر المجلس في البند المعنون "الأطفال والتزاع المسلح":

"يحيط مجلس الأمن علما مع التقدير بتقرير الأمين العام التاسع عن الأطفال والتزاع المسلح (S/2010/181) وبالتوصيات الواردة فيه، وكذلك بالتطورات الإيجابية المشار إليها في التقرير، ويلاحظ استمرار التحديات التي تواجه تنفيذ قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) وسائر ما يشير إليه التقرير من قرارات ذات صلة بهذا الموضوع.

"ويكرر مجلس الأمن تأكيد إدانته بنفس القدر من الشدة جميع انتهاكات أحكام القانون الدولي السارية فيما يتعلق بقيام أطراف النزاعات المسلحة بتجنيد الأطفال واستغلالهم ومعاودة تجنيدهم وقتلهم وتشويههم واغتصابهم، وكذا سائر ما ترتكبه تلك الأطراف من أعمال العنف الجنسي والاختطافات والهجمات الموجهة ضد المدارس أو المستشفيات وحبولتها دون وصول المساعدة الإنسانية. ويدين المجلس سائر ما يرتكب في حق الأطفال أثناء النزاعات المسلحة من انتهاكات للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين. ويطلب المجلس جميع الأطراف المعنية بالعمل فورا على وقف تلك الممارسات واتخاذ تدابير خاصة لحماية الأطفال.

"ويعرب مجلس الأمن عن بالغ القلق من ازدياد عدد الهجمات على المدارس والمرافق التعليمية وعلى المدرسين والتلاميذ أو التهديد بتلك الهجمات، ولا سيما منها تلك التي تستهدف الفتيات. بما يتعارض مع أحكام القانون الدولي المنطبقة على



هذه الحالات، ويدعو في هذا الصدد جميع الأطراف في النزاعات المسلحة إلى وقف الانتهاكات المذكورة للقانون الإنساني الدولي فوراً.

”ويرحب مجلس الأمن بالإجراءات التي اتخذها الأمين العام في إطار تنفيذ القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، بتضمين مرفقي تقريره أسماء أطراف النزاعات المسلحة الضالعة في مخططات قتل الأطفال وتشويههم واغتصابهم وتعريضهم لسائر أعمال العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة.

”ويدعو مجلس الأمن الأمين العام إلى مضاعفة جهوده في سبيل كفالة تعزيز قدرات آلية الرصد والإبلاغ بغية تنفيذ القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩) للسماح بتعجيل أنشطة التوعية وتفعيل التدابير المتخذة للتصدي لجميع الانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال وضروب الإيذاء الذي يتعرضون له، وذلك عن طريق أمور من جملتها كفالة قيام جميع وكالات الأمم المتحدة المعنية بالأمر بتقديم المساعدة الفعالة في جمع معلومات دقيقة وموضوعية وموثوقة ويمكن التحقق منها عن أعمال الاغتصاب وغيرها من ضروب العنف الجنسي المرتكبة في حق الأطفال، والعمل أيضاً على ضمان التآزر بين كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، في المقر وعلى الصعيد القطري، وتجنب التداخل بينها في المهام على نحو ما يقتضيه القراران ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩).

”ويعيد مجلس الأمن تأكيد ما قرره في الفقرة ١١ من منطوق القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩) عندما قضى بمواصلة إدراج أحكام محددة لحماية الطفل في ولايات جميع بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام وبعثاتها السياسية، ويشجع على إيفاد مستشارين معنيين بحماية الأطفال إلى تلك البعثات، ويدعو الأمين العام إلى كفالة استخدام هؤلاء المستشارين وإيفادهم على نحو يتماشى مع قرارات المجلس القطرية الخاصة بهذا الشأن ومع التوجيه الصادر عن إدارة عمليات حفظ السلام بشأن سياسة تعميم مراعاة حقوق الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة وتأمين سلامتهم. ويشدد كذلك على أهمية تدريب جميع الأفراد المشاركين في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام وبعثاتها السياسية على حقوق الأطفال وحمائهم، ويرحب في هذا الصدد بما تواصل إدارة عمليات حفظ السلام بذله من جهود في سبيل إعداد خطة لتنفيذ تلك السياسة، بما في ذلك البرامج والمواد التدريبية.

”ويرحب مجلس الأمن بالتقدم المحرز في مجال منع الانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال وضروب الإيذاء الذي يتعرضون له والتصدي لها، ولا سيما من ذلك

توقيع خطط عمل من قبل بعض الأطراف على نحو ما ورد ذكره في تقرير الأمين العام التاسع (S/2010/181).

”ويكرر مجلس الأمن تأكيد ندائه إلى الأطراف المذكورة أسماؤها في مرفقي تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح، من التي لم تقم بعد بإعداد وتنفيذ خطط عمل لوضع حد لتجنيد الأطفال واستغلالهم ووقف مخططات قتلهم وتشويههم واغتصابهم وارتكاب سائر أعمال العنف الجنسي في حقهم أثناء النزاعات المسلحة، بما يتعارض مع الأحكام السارية من القانون الدولي، أن تبادر إلى ذلك دون إبطاء.

”ويكرر مجلس الأمن أيضا تأكيد ندائه إلى جميع الأطراف المذكورة أسماؤها في مرفقي تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح، أن تتصدى لسائر الانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال وضروب الإيذاء الذي يتعرضون له، وأن تقطع على نفسها التزامات محددة وتتخذ تدابير ملموسة بهذا الصدد.

”ويعرب مجلس الأمن عن بالغ القلق من إمعان بعض الأطراف في ارتكاب الانتهاكات وضروب الإيذاء في حق الأطفال، ويعرب عن استعداده لاتخاذ تدابير تدرجية تستهدف الأطراف المعنية في ارتكاب تلك الانتهاكات، بما يراعي الأحكام ذات الصلة من قراراته ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩). وتحقيقا لهذه الغاية، فإن المجلس يدعو:

(أ) فريقه العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح إلى أن يتبادل مع لجان الجزاءات المعنية بالأمر المعلومات ذات الصلة بالموضوع، ولا سيما بموافاتها بتوصيات الفريق العامل في هذا الشأن؛

(ب) لجان الجزاءات ذات الصلة التابعة له إلى أن تنظر في إمكانية زيادة الدعوات المنتظمة الموجهة إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح لتقدم لها إحاطات عن المعلومات المحددة الواردة في تقارير الأمين العام؛

(ج) الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح إلى أن تتبادل المعلومات المحددة الواردة في تقارير الأمين العام مع أفرقة الخبراء التابعة للجان الجزاءات ذات الصلة.

”يعرب مجلس الأمن عن عزمه القيام لدى إنشاء أو تجديد ولاية لجان الجزاءات ذات الصلة، بالنظر في الأحكام المتعلقة بالأطراف التي تنتهك القانون الدولي المنطبق على حقوق الأطفال وحمايتهم في النزاعات المسلحة.

”ويعرب مجلس الأمن عن استعداده للنظر في التوصيات المحددة المقدمة من فريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح والمتعلقة بالانتهاكات وضروب الإيذاء المرتكبة في حق الأطفال على أيدي الأطراف المدرجة في مرفقي تقرير الأمين العام، حيثما حدثت، وذلك بهدف اتخاذ إجراءات بشأنها، دون الحكم مسبقاً أو ضمناً بأن مجلس الأمن سيتخذ قراراً بإدراج مسألة ما على جدول أعماله من عدمه.

”ويطلب مجلس الأمن إلى الدول الأعضاء المعنية أن تتخذ إجراءات حاسمة وفورية ضد الممّنين في ارتكاب الانتهاكات وضروب الإيذاء ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، كما يطلب إليها محاكمة الأشخاص المسؤولين عن تلك الانتهاكات المحرمة بموجب القانون الدولي الساري، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستغلالهم، وقتل الأطفال وتشويههم واغتصابهم وغير ذلك من أعمال العنف الجنسي، وذلك من خلال النظم القضائية الوطنية والآليات القضائية الدولية والمحاكم الجنائية المختلطة، حسب الاقتضاء، بهدف إنهاء ووضع حد لإفلات مرتكبي الجرائم ضد الأطفال من العقاب.

”ونظراً للأبعاد الإقليمية لبعض النزاعات المسلحة المشار إليها في تقرير الأمين العام، يكرر مجلس الأمن تأكيد طلبه أن تقوم بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام وبعثاتها السياسية، فضلاً عن الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة، كل ضمن ولايته الخاصة، وبالتعاون الوثيق مع حكومات البلدان المعنية، بوضع استراتيجيات وآليات تنسيق مناسبة لتبادل المعلومات والتعاون بشأن شواغل حماية الأطفال عبر الحدود.

”ويوحي مجلس الأمن بالعمل الشامل الذي قامت به الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح ويبرز أهمية زيارتها الميدانية في تعزيز الحوار مع الحكومات وأطراف النزاع المعنية، بما في ذلك عن طريق التفاوض بشأن خطط العمل، وتقديم التزامات مؤكدة، والدعوة إلى إنشاء آليات استجابة ملائمة، وكفالة الاهتمام والمتابعة اللازمين لاستنتاجات وتوصيات الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع لمجلس الأمن.

”ويُرحب مجلس الأمن أيضا بالجهود التي تبذلها اليونيسيف في الاضطلاع بولايتها بشأن حماية الأطفال عن طريق دعم التطوير والتنفيذ الشاملين لآلية الرصد والإبلاغ، وكفالة الاستجابة الملائمة لحالة الأطفال في النزاع المسلح، ويشجعها على مواصلة متابعة الاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة المقدمة من الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وذلك من خلال أفرقة العمل القطرية المعنية بآليات الرصد والإبلاغ.

”ويُرحب مجلس الأمن بالنشاط المطرد لفريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ويشدد على أهمية مواصلة اعتماد استنتاجات وتوصيات في الوقت المناسب تمشيا والقرارين ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩). وعلاوة على ذلك، يدعو المجلس الفريق العامل إلى تنفيذ مجموعة أدوات عمله تنفيذًا كاملاً (S/2006/724) وذلك عن طريق أمور منها القيام بزيارة خاصة ببلد بعينه في غضون سنة واحدة، لبحث حالة ترد الإشارة إليها في مرفقي تقرير الأمين العام بهدف إنجاز ولايته على نحو أفضل وتعزيز قدراته على حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

”وإذ يشير مجلس الأمن إلى بياناته الرئاسية السابقة بشأن الأطفال والنزاع المسلح وكذلك إلى الفقرة ١٨ من القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، فإنه يكرر تأكيد طلبه إلى الأمين العام لتوفير الدعم الإداري والفني لفريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ويطلب كذلك إلى الأمين العام اتخاذ إجراء بشأن هذا الموضوع في غضون شهر من هذا التاريخ.

”ويطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً بحلول أيار/مايو ٢٠١١ عن تنفيذ قراراته وبياناته الرئاسية بشأن الأطفال والنزاع المسلح، بما فيها هذا البيان“.